

حاشية السندي على النسائي

أعلم قوله .

574 - السجدين بعد العصر ادعى كثير منهم الخصوص لأنه صلى الله عليه وسلم فإنه مرة ركعتان بعد الظهر ف قضى بعد العصر ثم التزمهما والتزام القضاء مخصوص به قطعاً وجوز بعضهم